

262632 - يريد الدخول في الإسلام وأهله يمنعونه فهل يؤدي العبادات سرا أو في قلبه ؟

السؤال

أنا شاب عمري ١٦ سنة أحب الإسلام كثيراً و أريد الدخول به لكن أهلي يمنعوني كوننا عائلة درزية وأنا لا أستطيع تحمل النفقة لوحدي إذا أردت الانفصال هل هناك حل يجعلني أؤدي الفروض في قلبي بينما أبلغ ال١٨ أو انتظر حتى هذه الفترة

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

هنيئاً لك أن شرح الله صدرك للإسلام وساق الخير لك، وساقك إلى الخير؛ وهذه أعظم نعم الله عليك، أن فتح لك أعظم وأوسع أبواب الهداية، وكم من الناس من حرموا هذه النعمة، وكم من الناس لم يفتح لهم هذا الباب العظيم؛ قال الله تعالى: **فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصْعَدُ فِي السَّمَاءِ كَذَلِكَ يَجْعَلُ اللَّهُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ** الأنعام/125

بادر على الفور بالدخول في الإسلام، بأن تتشهد الشهادتين، وتعزم على فعل ما يمكنك من العبادات، وأعظمها الصلاة.

ولا تعلن ذلك، ولا تشهر إسلامك، بل أخفه عن حوك، حتى تجد الفرصة التي يمكنك فيها تحمل تبعات الإعلان، كالانفصال عن البيت ، والنفقة ، وتحمل ما يمكن أن يصيبك من أذى أهلك، أو حينما يمكنك أن تتركهم إلى مكان تكون آمنة فيه على نفسك ، ودينك .

واحذر أن تؤخر الدخول في الإسلام ، ولو لحظة، فإن الإنسان لا يدري متى يحين أجله، ويا خسارة من مات وقد فاته الإسلام، ويا سعادة من رزقه الله الإسلام قبل موته.

بادر ولا تردد، ولا تشاور، ولا تخبر أحداً من أهلك، بل لا تخبر مسلماً ، إلا من تثق فيه أنه يكتفم أمرك وينصح لك.

والفروض التي عليك أمرها سهل، فأول فرض هو التوحيد والإيمان، وترك الكفر والشرك، وهذا يتحقق بنطقك الشهادتين، وبراءتك من الشرك والكفر.

وثاني الفروض هو الصلاة، ولا بد منها، ولا يكفي نيتها بالقلب، ولكن أمرها يسير، فتغتسل مرة واحدة بعد الشهادتين وقبل الصلاة، وتصلي سرا بحيث لا يراك أحد، وتصلي على حسب قدرتك ولو بجمع الظهر والعصر، في وقت إحداهما، أو جمع

المغرب والعشاء كذلك في وقت إحداهما، ومن المهم النظر في جوابي السؤالين : (153572) ، و (100627) لمعرفة مسائل الصلاة لمن هو في مثل حالك.

ونزيد على ما فيهما أمرين:

1- أن غسل القدمين في الوضوء لا يلزم، بل يجوز أن يمسح الإنسان على الجورب، بشرط أن يلبسه بعد وضوء كامل غسل فيه رجله.

فإذا توضأ بعد ذلك مسح على ظاهر قدميه مسحا خفيفا بالماء، لمدة 24 ساعة للمقيم، ومدة 72 ساعة للمسافر.

2- أنه إذا أصابتك جنابة من احتلام، وخرج مني، لزمك الغسل.

وأما الزكاة والحج فلا يجبان عليك ما دمت لا تملك مالا.

والصوم لا يجب إلا في شهر رمضان، وقد بقي عليه خمسة أشهر.

ونحن على أتم استعداد للإجابة على أي سؤال تحتاج إليه في ذلك وفي غيره، ومنتظر منك على أحر من الجمر رسالة تبشرنا فيها بدخولك الإسلام.

اللهم يا ولي الإسلام وأهله اهد عبدك، ووفقه، وأعنه، واشرح صدره، وأنر طريقه، ولا تجعل لأحد من خلقك عليه سبيلا.

والله أعلم.